

بحار الأنوار

[215] 3 - الخصال: باسناده، عن البراء بن عازب قال: أمرنا رسول الله صلى الله عليه وآله باتباع الجنائز، وعيادة المريض الخبر (1). 4 - ومنه: باسناده، عن أنس بن محمد، عن جعفر بن محمد، عن آبائه عليهم السلام قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله في وصيته لعلي عليه السلام: يا علي ليس على النساء جمعة ولا جماعة، ولا أذان، ولا إقامة، ولا عيادة مريض، ولا إتباع جنازة، ولا تقيم عند قبر الخبر (2). 5 - ومنه: عن أحمد بن الحسن القطان، عن الحسن بن علي السكري عن محمد بن زكريا البصري، عن جعفر بن محمد بن عمار، عن أبيه، عن جابر الجعفي، عن أبي جعفر عليه السلام قال: ليس على النساء أذان، ولا إقامة، ولا جمعة ولا جماعة، ولا عيادة المريض، ولا إتباع الجنائز (3). 6 - مجالس ابن الشيخ: عن أبيه، عن المفيد، عن محمد بن الحسين الحلال عن الحسن بن الحسين الانصاري، عن زفر بن سليمان، عن أشرس الخراساني عن أيوب السجستاني، عن أبي قلابة قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله: من عاد مريضا فانه يخوض في الرحمة، وأوماً رسول الله صلى الله عليه وآله إلى حقويه، فإذا جلس عند المريض غمرته الرحمة (4). 8 - ومنه: عن أبيه، عن حمويه بن علي البصري، عن محمد بن بكر، عن الفضل بن حباب، عن محمد بن كثير، عن شعبة، عن الحكم بن عبد الله بن نافع أن أبا موسى عاد الحسن بن علي عليهما السلام فقال الحسن عليه السلام: أعائدا جئت أو زائرا ؟ فقال: عائدا، فقال: ما من رجل يعود مريضا ممسيا إلا خرج معه سبعون ألف

(1) الخصال ج 2 ص 1. (2) الخصال ج 2 ص 97.

(3) الخصال ج 2 ص 141. (4) أمالي الطوسي ج 1 ص 185.